

قانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٤

بتجديد العمل بالقانون

رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه ؛

(المادة الأولى)

يُجَدِّدُ العمل بالأحكام والإجراءات المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية المعدل بالقانونين رقمى ١٤ لسنة ٢٠١٨ ، و ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ ، والمجدد العمل به بالقوانين أرقام ١٦ لسنة ٢٠٢٠ ، و ١٧٣ لسنة ٢٠٢٠ ، و ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢ حتى ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢٥ وتستمر اللجان المشكلة وفقاً لأحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه فى نظر الطلبات التى لم يفصل فيها ، كما تتولى الفصل فى الطلبات الجديدة التى تقدم إليها حتى ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦هـ

(الموافق ٣ ديسمبر سنة ٢٠٢٤م).

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٤٢٦ / ٢٠٢٤ - ٢٠٢٤ / ١٢ / ٨ - ٥٥٩